

الجمعية العامة



Distr.: General
14 March 2008
Arabic
Original: English

اللجنة الخاصة المعنية بحالة تفتيذ
إعلان منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة

الصحراء الغربية

ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة

المحتويات

الفقرات الصفحة

| | | | |
|---|-------|-------|---|
| ٢ | ٢٣-١ | | أولا - تقرير الأمين العام ومساعيه الحميدة |
| ٨ | ٢٧-٢٤ | | ثانيا - نظر مجلس الأمن في المسألة |
| ٩ | ٣٦-٢٨ | | ثالثا - نظر الجمعية العامة في المسألة |

أولا - تقرير الأمين العام ومساعيه الحميـدة

١ - عملا بقرار الجمعية العامة ٦١/٢٥، قدم الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين تقريرا عن مسألة الصحراء الغربية (A/62/128). وشمل التقرير الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ واستعرض الأنشطة التي قام بها الأمين العام في ممارسة مساعيه الحميـدة.

٢ - خلال الفترة قيد الاستعراض أيضا، قدم الأمين العام تقريرين إلى مجلس الأمن عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية (S/2007/202 و S/2007/619) عملا بقرارى مجلس الأمن ١٧٢٠ (٢٠٠٦) و ١٧٥٤ (٢٠٠٧)، كما قدم تقريرين عن حالة المفاوضات بشأن الصحراء الغربية والتقدم المحرز فيها (S/2007/385 و S/2008/45)، عملا بقرارى مجلس الأمن ١٧٥٤ (٢٠٠٧) و ١٧٨٣ (٢٠٠٧).

٣ - وفي ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، قدم الأمين العام إلى مجلس الأمن التقرير (S/2007/202)، الذي كان المجلس قد طلبه في قراره ١٧٢٠ (٢٠٠٦)، وأبلغ فيه المجلس بأنه استلم، في ١٠ نيسان/أبريل، رسالة من ممثل جبهة البوليساريو في نيويورك، يحيل بها ”مقترحا من جبهة البوليساريو بشأن إيجاد حل سياسي مقبول للطرفين يكفل لشعب الصحراء الغربية تقرير المصير“؛ وأنه اجتمع، في ١١ نيسان/أبريل، بالممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة، الذي سلمه رسالة مؤرخة ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، يحيل بها وثيقة معنونة ”المبادرة المغربية للتفاوض بشأن نظام للحكم الذاتي لمنطقة الصحراء“، تشتمل على مبادرة من الملك محمد السادس، ملك المغرب، بشأن مقترن الحكم الذاتي.

٤ - ونوه الأمين العام، فيما يتعلق بالأنشطة التي اضطلع بها مبعوثه الشخصي، بيتر فان والسوم، إلى أنه عقد مشاورات مع ممثلي الطرفين المعنيين، المغرب وجبهة البوليساريو، ومع ممثلي البلدين المجاوريـن، الجزائر و Moriـtania. وعقب تلك المشاورات، أبلغ المبعوث الشخصي الأمين العام بأن المسألة لا تزال في حالة جمود نظرا لعدم الاتفاق على كيفية تمكن شعب الصحراء الغربية من ممارسة حقه في تقرير المصير. وخلال تلك المشاورات، شدد المبعوث الشخصي للأمين العام مرة أخرى على أن المفاوضات بين المغرب وجبهة البوليساريو، الموصى بإجرائهما في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ (S/2006/817)، ستهدف إلى التوصل إلى حل سياسي عادل و دائم يرضي به الطرفان لإعمال حق شعب الصحراء الغربية في تقرير المصير.

٥ - واختتم الأمين العام التقرير بإعادة تأكيد توصيته بأن يدعو مجلس الأمن الطرفين، المغرب وجبهة البوليساريو، إلى الدخول في مفاوضات بدون شروط مسبقة بهدف التوصل

إلى حل سياسي عادل و دائم ومقبول للطرفين، يكفل لشعب الصحراء الغربية تقرير المصير. ويتعين أيضا دعوة البلدين المخاورين، الجزائر و موريتانيا، إلى المفاوضات، والتشاور مع كل منهما على حدة بشأن القضايا التي تؤثر فيه بشكل مباشر، على التحو الذي كان متبعا خلال فترة ولاية مبعوث الشخصي السابق، جيمس أ. بيكر الثالث.

٦ - وفي ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، اعتمد مجلس الأمن، بعد النظر في تقرير الأمين العام، القرار ١٧٥٤ (٢٠٠٧)، الذي يهيب فيه بالطرفين من بين جملة أمور أن يدخلان في مفاوضات دون شروط مسبقة وبحسن نية، من أجل التوصل إلى حل سياسي عادل و دائم و مقبول للطرفين، بما يكفل لشعب الصحراء الغربية تقرير المصيره. و طلب مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يضع هذه المفاوضات تحت رعايته، و دعا الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم الملائم لهذه المحادثات، و طلب إلى الأمين العام أن يقدم، بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، تقريرا عن حالة هذه المفاوضات و التقدم المحرز فيها.

٧ - وفي ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، قدم الأمين العام تقريره (S/2007/385)، الذي كان مجلس الأمن قد طلبه في قراره ١٧٥٤ (٢٠٠٧)، وأبلغ المجلس بأنه دعا الطرفين، في رسالة مؤرخة ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٧، إلى إرسال وفدين للالتقاء بمبعوث الشخصي في ضيعة غريبتري بمالهاست، في ولاية نيويورك، في يومي ١٨ و ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧. و دعا أيضا في رسالتين مماثلتين الجزائر و موريتانيا إلى حضور اجتماع مالهاست كبلدين مخاورين. و أبلغ الأمين العام المجلس كذلك بأن الاجتماع قد انعقد على التحو المقرر. و عقد الطرفان، كل على حدة، اجتماعات مع مبعوث الشخصي، علاوة على عقد جلستين من المناقشات المباشرة بينهما، لأول مرة منذ المحادثات المباشرة التي كانت قد انعقدت في لندن و برلين، في عام ٢٠٠٠. و حضر ممثلون للبلدين المخاورين، الجزائر و موريتانيا، الجلسات الافتتاحية والختامية، و تمت استشارة كل من البلدين على حدة خلال الاجتماع الذي استغرق يومين. و أعاد الطرفان أثناء المناقشات تأكيد التزامهما بالعملية، وأبديا تصمييمهما على ألا يتسببوا في توقف المفاوضات. وبالرغم من أن كلا منهما أكد احترامه لمبدأ تقرير المصير و قوله لقرار مجلس الأمن ١٧٥٤ (٢٠٠٧)، باعتباره التكليف القاضي بإجراء المفاوضات، فإن موقفيهما من تعريف تقرير المصير ظلا متباينين تماما.

٨ - و وافق الطرفان خلال الاجتماع على البلاغ المشترك الذي أعده المبعوث الشخصي للأمين العام (المرجع نفسه، المرفق). وأفاد هذا البلاغ بأمر منهما أن المفاوضات قد استُهلت على التحو المطلوب في قرار مجلس الأمن ١٧٥٤ (٢٠٠٧)، وأن الطرفين اتفقا على أن تستمر عملية التفاوض في مالهاست، في الأسبوع الثاني من شهر آب/أغسطس ٢٠٠٧.

٩ - وُقِدَمَ إلى مجلس الأمن تقرير ثان عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية مؤرخ ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ (S/2007/619)، عملاً بالقرار ١٧٥٤ (٢٠٠٧). وأشار الأمين العام المجلس في ذلك التقرير إلى أن الطرفين شاركا في اجتماع ثان عقد في ضياعة غرينتري يومي ١٠ و ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٧، كما كان مقرراً. وقد حضرت هذا الاجتماع أيضاً الجزائر وموريتانيا باعتبارهما بلدان مجاورتين. وبالرغم من أن كلاً من الطرفين أكد في بيانه الافتتاحي احترامه لمبدأ تقرير المصير وقوله لقرار مجلس الأمن ١٧٥٤ (٢٠٠٧)، باعتباره التكليف القاضي بإجراء المفاوضات، فإن موقفيهما من تعريف تقرير المصير ظلاً متباينين تماماً.

١٠ - وشمل الاجتماع تبادلاً في الآراء بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٧٥٤ (٢٠٠٧)، وبيانات أدلّ بها خبراء من الأمم المتحدة، ومناقشات بشأن المواقيع المرتبطة بالموارد الطبيعية والإدارة المحلية. وعقد كل من الطرفين أيضاً على حدة اجتماعات مع المبعوث الشخصي. ودعى الطرفان بمبادرة من المبعوث الشخصي إلى بحث إمكانية توسيع نطاق التدابير القائمة لبناء الثقة. ورداً على هذه المبادرة، أشار وفد جبهة البوليساريو إلى أنه مرتاح إلى تدابير بناء الثقة التي يجري تنفيذها حالياً وأنه يتقبل مسألة صياغة تدابير إضافية، رهناً بالمشاورات الداخلية. وبين وفد المغرب أن موضوع تدابير بناء الثقة نوقش في إطار مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، التي تعد، وينبغي أن تظل، المنتدى المناسب لتقدير واقتراح تدابير من هذا القبيل، وأنه ينبغي إيجاد منتدى مناسب آخر للنظر في أي مقترنات قد تقدم بشأن تدابير بناء الثقة التي تتجاوز نطاق المفوضية.

١١ - وخالل الاجتماع، وافق الطرفان على البلاغ الصادر عن المبعوث الشخصي للأمين العام (المرجع نفسه، المرفق الأول)، الذي أقرأ فيه بأنه لا يمكن قبول الوضع القائم وأهم ما ملزمان بمواصلة المفاوضات بحسن نية.

١٢ - وأعرب المبعوث الشخصي للأمين العام في تقييمه لتلك العملية عن رأي مفاده أن الاجتماع الثاني وإن كان قد جرى أيضاً في أجواء إيجابية اتسمت بلياقة السلوك، فقد عكس أيضاً المواقف المتصلبة القائمة. وعلى الرغم من أن عقد الاجتماعين كان أمراً باعثاً على الارتياب، فإنه لا يمكن في الحقيقة القول بأن الطرفين دخلاً في مفاوضات ترمي إلى إيجاد حل يرضاه الطرفان. وصرح المبعوث الشخصي، تعقيباً على عناصر الاجتماع الثاني غير المرتبطة على نحو مباشر بمقترنات الطرفين، بأنه تبين على العموم خلال المناقشة المتعلقة بالموارد الطبيعية والإدارة المحلية، أنه لا يمكن لهذه القضايا الفنية أن تخل محل المفاوضات الجوهرية التي دعا إليها القرار ١٧٥٤ (٢٠٠٧). أما فيما يخص بند جدول الأعمال المتعلق بتدابير بناء

الثقة فإن المبعوث الشخصي أعرب عن عزمه إثارة المسألة مجدداً خلال الجولة المقبلة من المشاورات.

١٣ - وقال المبعوث الشخصي إنه من الواضح أنه لا يمكن استيفاء عملية التفاوض عملاً بالقرار ١٧٥٤ (٢٠٠٧) بمناقشات لا تتناول مقترنات الطرفين. ومن الواضح أيضاً أن الطرفين لن يشرعا في التفاوض بدون تلقي مزيد من التوجيهات من مجلس الأمن. ولذلك فيمكن للمجلس أن يوضح أن حضور كل جولة من عملية المفاوضات لا يعني أنه قد جرى الدخول في مفاوضات. فالفقرة ٢ من القرار ١٧٥٤ (٢٠٠٧) تتضمن عناصر يمكن تناول كل منها على حدة. ولذلك فإن التوصل إلى حل سياسي يفي كل تلك العناصر حقها سيكون لا محالة على قدر كبير من التعقيد وسيستلزم المتابعة على التفاوض بشأنه. وتحقيقاً لذلك الغرض، ذكر المبعوث الشخصي للأمين العام الطرفين بمبدأ "لا اتفاق على شيء إلى حين الاتفاق على كل شيء". وكان مقتنعاً بأن قبول الطرفين لهذا المبدأ قد يكون مفتاح بداية مفاوضات حقيقة، لأن من شأن ذلك أن يشجعهما على مناقشة المقترنات التي تتضمن عناصر لا يقبلانها.

١٤ - وفيما يتعلق بالمسائل العسكرية، أبلغ الأمين العام مجلس الأمن بأن الحالة العامة في المنطقة الخاضعة لمسؤولية البعثة ظلت تتسم بالهدوء عموماً. وما زالت انتهاكات الاتفاق العسكري رقم ١ من قبل الطرفين في نفس المستوى تقريباً الذي شهدته الفترة المشمولة بالتقرير السابق. ففي الفترة من ١ نيسان/أبريل إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، لاحظت بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية وسجلت ١١ انتهاكاً جديداً ارتكبها الجيش المغربي الملكي و ١٢ انتهاكاً جديداً ارتكبها القوات العسكرية لجبهة البوليساريو. وفضلاً عن ذلك، واصلت البعثة مراقبة الانتهاكات التي ما برح الطرفان يرتكبانها منذ أمد بعيد؛ فمنذ بداية ولاية البعثة فرض كل من الطرفين قيوداً على حرية تنقل مراقبيها العسكريين. وأفاد الأمين العام بأن من دواعي القلق البالغ وجود الألغام والذخائر غير المنفجرة بكثرة في جميع أرجاء الصحراء الغربية، بما في ذلك في المناطق التي يعمل فيها على أساس يومي مراقبو البعثة العسكريون ومركباؤها اللوجستية. ومنذ الشروع في عملية واسعة النطاق لإزالة الألغام شنها الجيش المغربي الملكي في ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، أشير إلى أنه تم العثور على أكثر من ٧٠٠ قطعة من الذخائر والألغام غير المنفجرة وتدميرها. وشاركت البعثة، من خلال خلية الإجراءات المتعلقة بالألغام التابعة لها، المنشأة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، في تنسيق الإجراءات المتعلقة بالألغام عن طريق عدة طرق تكميلية للتعاون.

١٥ - وفيما يتعلق بالأنشطة الإنسانية، بين الأمين العام أن الجهدات التي يضطلع بها المجتمع الدولي، بقيادة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأغذية العالمي، لصالح لاجئي الصحراء الغربية تواصل في بيئة تكتنفها التحديات. وظل حظر الإمداد بالأغذية هشا، حيث أدت التأخيرات في عملية الشحن إلى انقطاع في إيصال المعونة الغذائية، وما زال عدم توافر مخزونات غذائية مأمونة منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ يشكل أحد الشواغل الرئيسية. وفي آذار/مارس ٢٠٠٧، تعزز وجود الأمم المتحدة من خلال إنشاء مكتب لمنظمة الصحة العالمية في تندوف من أجل تعزيز الجهد الرامي إلى الوقاية من الأمراض الرئيسية في المخيمات.

١٦ - وفيما يتعلق بتدابير بناء الثقة، استمر تنفيذ برنامج تبادل الزيارات الأسرية بين الإقليم ومخيمات اللاجئين في منطقة تندوف، وكانت المفوضية تقّيم مع الطرفين إمكانية تنظيم الزيارات باستخدام النقل البري، من أجل توسيع نطاق البرنامج وزيادة عدد المستفيدين ومدة الزيارات، مما قد يسهم أيضاً في تحفيض تكاليف النقل. واستمر بنجاح تشغيل الخدمة الهاتفية المجانية التي تربط بين مخيمات اللاجئين في تندوف والإقليم. كما أن المفوضية تقوم، بدعم منبعثة، باستكمال إنشاء مركز هاتفي في مخيم الداخلة، متغلبة على قيود سابقة في الميزانية وصعوبات لوجستية مرتبطة بموقع المخيم النائي.

١٧ - وأعرب الأمين العام في ملاحظاته وتوصياته عن اتفاقه مع مبعوثه الشخصي في تقديره الذي يفيد بأن بدء عملية التفاوض كان من دواعي الارتياح. ولكنه أوصى بأن يهيب مجلس الأمن من جديد بالطرفين، المغرب وجبهة البوليساريو، أن يدخلان في مفاوضات حقيقة، مما يكفل تنفيذ جوهر القرار ١٧٥٤ (٢٠٠٧) على نحو أفضل. وحيث المجتمع الدولي أيضاً على دعم توسيع برنامج تدابير بناء القدرات.

١٨ - واختتم الأمين العام تقريره بتوجيه الشكر إلى قائد القوة الذي انتهت ولايته اللواء كورت موسغارد (الدانمرك) على خدماته، ورحب بقائد القوة الجديد اللواء جينغمين جاو (الصين) الذي استلم مهام منصبه الجديد في ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧.

١٩ - وعملاً بقرار مجلس الأمن رقم ١٧٨٣ (٢٠٠٧)، قدم الأمين العام إلى المجلس تقريراً ثانياً عن حالة المفاوضات بشأن الصحراء الغربية والتقدم المحرز فيها (S/2008/45)، مؤرخاً ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨. وكان الأمين العام قد دعا في رسالتين مؤرختين ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ الطرفين إلى إرسال وفودهما إلى اجتماع يتولى تيسيره مبعوثه الشخصي في ضيعة غرينتري، في الفترة من ٧ إلى ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨. كما دعا في رسالتين مماثلتين الجزائر وموريتانيا لحضور اجتماع مباحثات كبلدين مجاورين.

٢٠ - وفي إطار هذا الاجتماع الذي انعقد على النحو المقرر، التقى كل من الطرفين على حدة بالمعouth الشخصي، وعقدت عدة جلسات للمناقشة المباشرة فيما بينهما. وحضر ممثلون للبلدين المخاورين، الجزائر وموريتانيا، الجلستين الافتتاحية والختامية، وتحت خلال الاجتماع استشارة مثلي هذين البلدين، كلا على حدة. وأثناء الجلسة الافتتاحية وفي المناقشات التي تلتها، جدد الطرفان تأكيد التزامهما بعملية المفاوضات وتنفيذ قراري مجلس الأمن ١٧٥٤ (٢٠٠٧) و ١٧٨٣ (٢٠٠٧). غير أنهما ظلا متباعدين كثيراً في موقفهما المعلنين بشأن سبل تحقيق حل سياسي عادل ودائم ومقبول للطرفين، مما يكفل لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره. ونتيجة لذلك، وبالرغم من أن الطرفين تحاورا بصورة دينامية فيما بينهما، فمن الصعب اعتبار أي من الآراء التي جرى تبادلها بمثابة مفاوضات.

٢١ - وأثناء الاجتماع، شارك الطرفان في تبادل موسع للآراء فيما يتعلق بتنفيذ قراري مجلس الأمن ١٧٥٤ (٢٠٠٧) و ١٧٨٣ (٢٠٠٧). وعلاوة على ذلك، أدرج موضوع تدابير بناء الثقة في جدول الأعمال من أجل التوصل إلى صورة أوضح لموقف الطرفين بشأن التدابير القائمة أو الإضافية، وكذلك بشأن المنتدى المناسب لمناقشة تلك التدابير. وشارك الطرفان أيضاً في مناقشات بشأن المسائل الموضعية المتعلقة بالإدارة والاختصاصات والأجهزة، إلا أنهما لم يتدارسا العناصر المحددة الواردة في اقتراحات كل منهما.

٢٢ - وفي ختام الاجتماع، وافق الطرفان على بلاغ المعouth الشخصي للأمين العام (المرجع نفسه، المرفق)، الذي أقر فيه بأن الطرفين ظلا يعربان عن اختلافات حادة في وجهات النظر بشأن المسائل الأساسية المطروحة. إلا أن الطرفين جدوا، في الوقت ذاته، تأكيد التزامهما بإظهار الإرادة السياسية والتفاوض بحسن نية، على النحو الذي دعا إليه مجلس الأمن، واتفقا على ضرورة الانتقال بالعملية إلى طور المفاوضات الموضعية والمكثفة على نحو أوسع. وفيما يتعلق بالخطوات التالية في إطار هذه العملية، اتفق الطرفان على عقد اجتماع في الفترة من ١١ إلى ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٨ في ضيعة غرينتري، لإجراء جولة رابعة من المحادثات. وقد رحب الطرفان باعتزامهم القيام بزيارة للمنطقة قريباً لإجراء مشاورات متعمقة بهدف المساعدة على تحضير الأساس اللازم لتلك المناقشات.

٢٣ - وفي شباط/فبراير ٢٠٠٨، قام المعouth الشخصي بزيارة دامت ١٠ أيام إلى المنطقة لمواصلة إجراء مشاوراته المتعمقة مع الطرفين والبلدين المخاورين، قبل الجولة الرابعة المقبلة من المحادثات التي تم تأجيل عقدها إلى الفترة من ١٦ إلى ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٨.

ثانيا - نظر مجلس الأمن في المسألة

٢٤ - نظر مجلس الأمن في تقارير الأمين العام الواردة في الوثائق S/2007/202 و S/2007/385 و S/2007/619.

٢٥ - وبعد النظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ (S/2007/202)، أكَد مجلس الأمن مجددا، في قراره ١٧٥٤ (٢٠٠٧) المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، التزامه بمساعدة الطرفين على التوصل إلى حل سياسي عادل و دائم و مقبول للطرفين، بما يكفل لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره، في سياق ترتيبات تتماشى مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة و مقاصده، وإذ لاحظ دور الطرفين و مسؤولياتهما في هذا الصدد، فقد أكَد مجددا دعوته للطرفين ولدول المنطقة أن توافقا على التام مع الأمم المتحدة ومع بعضها ببعض لوضع حد للمآذق الراهنة و لإحراز تقدم نحو إيجاد حل سياسي؛ وأحاط علمًا بالمقترن المغربي المقدم إلى الأمين العام في ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، ورحب بالجهود المغربية المتسمة بالجدية والمصداقية والرامية إلى المضي قدما بالعملية صوب التسوية؛ وأحاط أيضًا علمًا بمقترن جبهة البوليساريو المقدم إلى الأمين العام في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٧. وأهاب المجلس أيضًا بالطرفين أن يدخلان في مفاوضات دون شروط مسبقة و بحسن نية، معأخذ التطورات الحاسمة على مدار الشهر السابق في الحسين، من أجل التوصل إلى حل سياسي عادل و دائم و مقبول للطرفين، بما يكفل لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره؛ وطلب إلى الأمين العام أن يجري هذه المفاوضات تحت رعايته، ودعا الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم الملائم لهذه الحادثات؛ وطلب إلى الأمين العام أن يقدم، بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، تقريرا عن حالة هذه المفاوضات التي تجري تحت رعايته والتقدم المحرز فيها. وقرر المجلس أيضًا تمديد ولايةبعثة حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧.

٢٦ - وفي بيان صحفي مؤرخ ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ (SC/9076)، رحب أعضاء المجلس بتقرير الأمين العام المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه (S/2007/385) بشأن حالة المفاوضات المتعلقة بالصحراء الغربية والتقدم المحرز فيها، وأعربوا عن ارتياحهم لاتفاق الطرفين ودول المنطقة على الاجتماع في يومي ١٨ و ١٩ حزيران/يونيه وفقا للقرار ١٧٥٤ (٢٠٠٧). وأعربوا عن تأييدهم لاتفاق الطرفين على موافصلة المفاوضات في الأسبوع الثاني من آب/أغسطس تحت رعاية الأمم المتحدة، وأعربوا عنأملهم في أن يغتنم الطرفان فرصة الجولة المقبلة من المفاوضات للدخول بحسن نية في مفاوضات جوهرية بشأن سبل المضي قدما وفقا للقرار ١٧٥٤ (٢٠٠٧). وأكَد أعضاء المجلس مجددًا تأييدهم القوي للجهود التي يبذلها الأمين العام و مبعوثه الشخصي من أجل تنفيذ القرار ١٧٥٤ (٢٠٠٧).

٢٧ - وبعد النظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ (S/2007/619) بشأن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية، قام مجلس الأمن، في قراره ١٧٨٣ (٢٠٠٧) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، بإعادة تأكيد دعمه القوي للجهود التي يبذلها الأمين العام ومبوعه الشخصي، والتزامه بمساعدة الطرفين على التوصل إلى حل سياسي عادل ودائم ومحبول للطرفين، بما يكفل لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره في سياق ترتيبات تتماشى مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده، ونوه إلى دور الطرفين ومسؤولياتهما في هذا الصدد. وكرر المجلس تأكيد دعوته للطرفين ولدول المنطقة أن تواصل تعاونها التام مع الأمم المتحدة ومع بعضها البعض لوضع حد للمآذق الراهنة والإحراز تقدما نحو إيجاد حل سياسي. وأحاط المجلس علما بالاقتراح المغربي المقدم إلى الأمين العام في ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، ورحب بالجهود المغربية المتسمة بالجدية والمصداقية والرامية إلى المضي قدما بالعملية صوب التسوية؛ وأحاط علما أيضا بمقترن جبهة البوليساريو المقدم إلى الأمين العام في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٧. وأحاط المجلس علما بجولي المفاوضات اللتين عقدتا تحت إشراف الأمين العام؛ ورحب بما أحرزه الطرفان من تقدم نحو الدخول في مفاوضات مباشرة، وأحاط علما باتفاق الطرفين على موافصلة عملية المفاوضات عن طريق إجراء محادثات تحت رعاية الأمم المتحدة. كما أهاب المجلس بالطرفين موافصلة إظهار الإرادة السياسية والعمل في بيئة مؤاتية للحوار من أجل إجراء مفاوضات موضوعية، بما يكفل تنفيذ القرار ١٧٥٤ (٢٠٠٧) ونجاح المفاوضات. كما أهاب بالطرفين موافصلة المفاوضات تحت رعاية الأمين العام دون شروط مسبقة وبحسن نية، معأخذ الجهود المبذولة منذ عام ٢٠٠٦ والتطورات الحاصلة على مدار الشهور الأخيرة في الحسبيان، من أجل التوصل إلى حل سياسي عادل ودائم ومحبول للطرفين، بما يكفل لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره في سياق ترتيبات تنسق مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده، ونوه إلى دور ومسؤوليات الطرفين في هذا الصدد. ودعا المجلس الدول الأعضاء أيضا إلى تقديم الدعم الملائم لهذه المحادثات. وطلب المجلس إلى الأمين العام أن يقدم، بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، تقريرا عن حالة تلك المفاوضات التي تجري تحت رعايته والتقدم المحرز فيها. وقرر المجلس أيضا تمديد ولايةبعثة حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٨.

ثالثا - نظر الجمعية العامة في المسألة

٢٨ - خلال المناقشة العامة في الدورة الثانية والستين للجمعية العامة، أشار عدد من الممثلين في بياناتهم إلى مسألة الصحراء الغربية. وخلال مناقشات لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، التي عُقدت في الفترة من ٤ تشرين الأول/أكتوبر

إلى ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، أشار عدد من الدول الأعضاء أيضا إلى مسألة الصحراء الغربية.

٢٩ - واستمعت اللجنة الرابعة في جلستها الثانية المعقودة في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ إلى البيانات التالية التي أشارت إلى الصحراء الغربية: خوان إيزيدرو مارتينيز (الجمهورية الدومينيكية) متحدثا باسم مجموعة ريو؛ وفيديريكو بيراتزا (أوروغواي)، متحدثا باسم السوق المشتركة للبلدان المخروط الجنوبي؛ وليو زغين (الصين)؛ ومصطفى ساهل (المغرب)؛ ويوفسفي (الجزائر)؛ وبول بادجي (السنغال)؛ وخامي فالنتي - تشيisanو (موزامبيق)؛ وتيت أنطونيو (أنغولا)؛ وحسين مالكي (جمهورية إيران الإسلامية)؛ وماسون ف. سبيث (فيجي)؛ والفريلدو لوبيز كابرال (غينيا - بيساو).

٣٠ - واستمعت اللجنة في جلستها الثالثة المعقودة في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ إلى مقدمي الالتماسات التالية أسماؤهم: ويلي ميريل بليت (البرلمان الأوروبي)؛ وسينثيا باسينيت؛ وفانيسا راموس (رابطة الحقوقين الأمريكية)؛ وسنية بشير - عبد الرحمن (اتحاد الشباب الصحراوي)؛ وجانيت لتر (كنيسة طائفة كرايست ديه روك)؛ وأحمد بخاري (جبهة البوليساريو)؛ وفابيو مارتشيلي؛ ورامون رو كاماكيدا (رابطة الصدقة مع الشعب الصحراوي في أكسترامادورا)؛ وتشومين أوريوكوشيا (مؤسسات التضامن مع الشعب الصحراوي على مستوى الدولة الإسبانية)؛ وألونزو رودريغيز (الرابطة الإسبانية لمناصرة حقوق الإنسان)؛ وإيزيدور مورينو نافارو (جامعة إشبيلية)؛ وفرناندو بيراتشا ليتشوزا (رابطة الصدقة مع الشعب الصحراوي في إشبيلية)؛ ونيكولا كواترانو (المرصد الدولي أتلوس)؛ ودان ستانلي (كنيسة رو كفيش)؛ وهيلدي توين (منظمة أو كسفام للتضامن)؛ وسوزان شولت (مؤسسة منتدى الدفاع)؛ وبيني ليتي (منبر الحقوقين الدولي لمناصرة تيمور الشرقية)؛ وأنريك شوبراد (جامعة السوربون)؛ وبابلو بارتولوزي (المجلس الإقليمي لتوسكانيا).

٣١ - وواصلت اللجنة الرابعة في جلستها الرابعة المعقودة في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ استماعها إلى مقدمي الالتماسات التالية أسماؤهم: جان - بول لو كوك (نائب منطقة سين ماريety، فرنسا)؛ واللورد نيوال (اللجنة الدولية لأسرى تندوف)؛ وكارمن موتا (جمعية الخيمة الصحراوية)؛ وألان دوجر (جمعية أصدقاء الجمهورية الديمقراطية العربية الصحراوية)؛ ونورمان بيتش (عضو البرلمان الألماني)؛ وسيتريا تيرزي (جمعية الخيمة الصحراوية)؛ وسيدين س. أسور (منتدى سوراي للأديان الثلاثة)؛ وحاسينا دي رو (المجموعة البرلمانية البلجيكية المعنية بالأمن في الصحراء الغربية)؛ وميكره كارلوين (عضو مجلس المدينة)؛ ولطيفة آيت - باعلا (منظمة العمل الدولي النسائي)؛ وتانيا واربرغ (منظمة الحرية للجميع)؛

وفانسان شابو؛ والسيدة جان باحيجوب (منظمة حماية الأسرة)؛ ودنيس دوكارم (البرلمان البلجيكي)؛ ولوتنزو أولاري كولن (الرئيس السابق لأقاليم جزر كناري المتمتع بالحكم الذاتي)؛ وخداد الموساوي (المجلس الملكي الاستشاري لشؤون الصحراء، المغرب)؛ وألساندرو فوسيتو (عضو في لجنة العلاقات الدولية في مجلس مدينة نابولي)؛ وعقايل أبو حميد (طالبة)؛ وأنا ماريا ستامي سرفوني (المنظمة الدولية للنساء المسيحيات الديمقراطيات)؛ وبيغونيا إيرازتي (حزب إيسكو ألكارتاسونا)؛ وغيون دوريني؛ وبرنارد لوبيز غارسيا (جامعة مدريد)؛ وأنا ميراندا (لجنة الهجرة التابعة للكتلة القومية الغالية).

٣٢ - وواصلت اللجنة الرابعة في جلستها الخامسة المعقودة في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ استماعها إلى بيانات من مقدمي الالتماسات الآخرين التالية أسماؤهم: فاييان مارتن مارتن (منظمة حزب المستقلين في لاثاروتي)؛ وخوسي مانويل روميرو غونزاليس؛ وميغيل أنخيل بو يول غارسيا (منظمة الرواد ٤ × ٤ بلا حدود)؛ ويان ستروم달 (اللجنة السويدية للصحراء الغربية)؛ ومصطفى بوه (عضو سابق في المكتب السياسي لجبهة البوليساريو)؛ وكجمولة أبي (نائبة في البرلمان المغربي)؛ وكاثوم خياطي (جمعية الدفاع عن المرأة الصحراوية)؛ وخافيير موريبيا غوميز (جماعة مدريد المستقلة)؛ وليندسي م. بلوملي (مؤسسة الولايات المتحدة والصحراء الغربية). وأدلى عدد من الوفود ببيانات، وفيما يلي أسماء الممثلين الذين أشاروا في بياناتهم إلى الصحراء الغربية: رودريغو مالبيركا دياز (كوبا)؛ وفاسن افتخار أحمد (باكستان)؛ ولازاروس كابامبو (زامبيا)، متحدثا باسم الجماعة الإيمانية للجنوب الأفريقي؛ ودوميساني كومالو (جنوب أفريقيا)؛ ومارتي م. ناتاليغاوا (إندونيسيا)؛ وفريدة نانغويلا ايشيتي (ناميبيا)؛ وبوميتسو مو كغوثو (بوتسلوانا)؛ وليبو موتيني (ليسوتو)؛ وكريسبين غريغوار (دومينيكا)، متحدثا باسم الجماعة الكاريбية؛ ودينيس دانغ ريواكا (غابون)؛ وغريس موجوما (جمهورية ترانسنيستريا).

٣٣ - واستمعت اللجنة في جلستها السادسة المعقودة في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ إلى عدد من البيانات المشار فيها أيضا إلى الصحراء الغربية، أدلى بها المتحدثون التالية أسماؤهم: أورا ماوامي رودريغيز دي أورتiz (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛ وغابرييل خوان أوندو ماتوغو (غينيا الاستوائية)؛ وسيمون نيواني (زمبابوي)؛ وألفا إبراهيم سو (غينيا)؛ وخافيير هرميدا كاستيلو (نيكاراغوا). واعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.4/62/L.3، بصيغته المعدلة شفوية، دون تصويت. وفي تعليل التصويت، أدلى به بعد التصويت، أعربت مثلية البرتغال، متقدمة باسم الاتحاد الأوروبي والبلدان المرشحة والبلدان عملية الاستقرار والانتساب، عن ارتياحها لأن القرار بشأن مسألة الصحراء الغربية قد قدم في الدورة الحالية كاقتراح من الرئيس واعتمد بتوافق الآراء.

٣٤ - وفي ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار الأول، المعنون ”مسألة الصحراء الغربية“، بناء على توصية من اللجنة الرابعة (الفقرة ٢٤ من الوثيقة A/62/412) دون تصويت باعتباره القرار ٦٢/١١٦. ومن بين أمور أخرى، رحبت الجمعية العامة في هذا القرار باتخاذ مجلس الأمن قراره ١٧٥٤ (٢٠٠٧) في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، وأعربت عن ارتياحها لاجتماع الطرفين في ١٨ و ١٩ حزيران/يونيه و ١٠ و ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٧ تحت رعاية المبعوث الشخصي للأمين العام وبحضور البلدين المجاوريين، ولاتفاقهما على مواصلة إجراء المفاوضات. وأهابت الجمعية بجميع الأطراف ودول المنطقة أن تتعاون بشكل كامل مع الأمين العام ومبعوثه الشخصي ومع بعضها البعض. وأعادت التأكيد على مسؤولية الأمم المتحدة تجاه شعب الصحراء الغربية، ورحبت في هذا الصدد بالجهود التي يبذلها الأمين العام ومبعوثه الشخصي من أجل التوصل إلى حل سياسي للنزاع يكون مقبولا للطرفين، مما يكفل لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره.

٣٥ - وأعربت الجمعية العامة عن تأييدها الشديد للقرار ١٧٥٤ (٢٠٠٧)، ورحبت بالمفاوضات الجارية بين الطرفين. وأشارت بالجهود التي يبذلها الأمين العام ومبعوثه الشخصي من أجل تنفيذ القرار ١٧٥٤ (٢٠٠٧)، وشجعت الطرفين على مواصلة إبداء الإرادة السياسية وروح التعاون في دعم تلك الجهود، وتحيئه مناخ مؤات للحوار ولإنجاح المفاوضات.

٣٦ - وطلبت الجمعية أيضا إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل النظر في الحالة في الصحراء الغربية، وأن تقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين. كما دعت الجمعية الأمين العام إلى أن يقدم إليها في دورتها الثالثة والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.